

فقه العبادات - مالكي

- 3 - يجوز الإسراع في المشي لتحصيل فضل الجماعة بلا خيب (هرولة) لأنه يذهب الخشوع فيكره الخيب ولو خاف فوات إدراكها إلا أن يخاف فوات الوقت فيجب